OSCE

قرارات المؤتمر الوزاري /11/5
7 ديسمبر 2011

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
المجلس الوزاري
فيلنيوس 2011

النسخة العربية

اليوم الثاني للاجتماع الثامن عشر

الاجتماع 18، المجله الدورية رقم 2، البند 8 من جدول الاعمال

القرار رقم 11/5

شركاء من أجل التعاون

المجلس الوزاري،

أشار إلى وثيقة هلسنكي الختامية لعام 1975، والتي توضح الصلة الوثيقة بين السلام والأمن في أوروبا وبينه في العالم ككل،

حيث تشير إلى استراتيجية منظمة الأمن والتعاون لمواجهة تهديدات الأمن والاستقرار في القرن الحادي والعشرين، التي تم اعتمادها في عام 2003 في الاجتماع الحادي عشر للمجلس الوزاري في ماستريخت، والتي تنص على أن منظمة الأمن والتعاون ستكثف تعاونها مع الشركاء المتوسطيين والآسيويين من أجل التعاون، من خلال التعرف المبكر على المجالات موضع الاهتمام المشترك وعلى إمكانيات زيادة العمل المشترك بها،

مع كامل الاقتناع بأن أمن منطقة المنظمة يرتبط ارتباطاً وثيقاً بأمن مناطق شركاء التعاون، ونعيد تأكيد التزامنا بتكثيف حوارنا والتعاون مع الشركاء المتوسطيين والآسيويين من أجل التعاون، وتعزيز قدرتنا على الاستجابة للاحتياجات والأولويات التي حددها الشركاء على أساس معايير ومبادئ والتزامات منظمة الأمن والتعاون،

وإدراك عمليات التحول الديمقراطي، والتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي حدثت في بعض دول الشركاء المتوسطيين في عام 2011،

والإثناء على عمليات الإصلاح الطوعية التي تقوم بها بعض البلدان المتوسطية الشريكة،

والاعتراف بأن كل بلد يختلف عن الآخر وله الحق في تطوير نموذجه السياسي الخاص به، مع احترام القيم العالمية لحقوق الإنسان وكرامته،

والاتفاق على أن خبرة منظمة الأمن والتعاون في مختلف المجالات يمكن أن تكون ذات فائدة ومنفعة محتملة للشركاء; مع الأخذ في الاعتبار، مسؤولية وزرائهم عن اتخاذ الخيارات السياسية الوطنية، وأيضاً التراث السياسي والاجتماعي والثقافي والديني الخاص بهم، وفقا لاحتياجاتهم وأهدافهم وأولوياتهم الوطنية،

وإعادة تأكيد استعداد منظمة الأمن والتعاون لمساعدة الشركاء من أجل التعاون ، من خلال هياكلها التنفيذية في إطار اختصاصها وفقاً للإجراءات المعمول بها وعند الطلب وحسب الاقتضاء، في تنفيذها الطوعي لقواعد ومبادئ والتزامات المنظمة،

والاعتراف بالدور الهام الذي يؤديه المجتمع المدني مع شركاء التعاون، في تعزيز الديمقراطية وسيادة القانون والاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية،

والترحيب بالتقدم المحرز في السنوات الأخيرة من خلال الحوار والتعاون مع شركائنا المتوسطيين والآسيويين من أجل التعاون، بما في ذلك تعزيز مشاركتها في اجتماعات وأنشطة منظمة الأمن والتعاون بما يشمل تنفيذ مشاريع عملية مشتركة،

والإشارة إلى القرار الدائم للمجلس رقم 571 عن مواصلة الحوار والتعاون مع الشركاء من أجل التعاون واستكشاف مجال لتوسيع مشاركة قواعد ومبادئ والتزامات المنظمة مع الآخرين، وقرار المجلس الوزاري رقم 04/17 عن منظمة الأمن والتعاون وشركائها من أجل التعاون، وأيضاً إعلان مدريد الوزاري عن منظمة الأمن والتعاون وشركائها من أجل التعاون،

والإشارة إلى إعلان أستانا التذكاري لعام 2010، والذي أكد على أهمية تعزيز مستوى التفاعل مع الشركاء من أجل التعاون،

وتجديد دعم تعاون الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون مع الشركاء بما في ذلك، من خلال منتداها البرلماني السنوي لدول البحر المتوسط والإلمام بالعمل الذي أنجزته الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في هذا الصدد،

1. قرر مواصلة تعزيز الشراكة من أجل التعاون من خلال توسيع الحوار وتكثيف المشاورات السياسية وتعزيز التعاون العملي وزيادة مشاركة الممارسات النافعة والخبرة الجيدة المكتسبة خلال تطوير الأمن الشامل التعاوني الذي لا يتجزأ في الأبعاد الثلاث لمنظمة الأمن والتعاون، وفقاً للاحتياجات والأولويات المحددة من قبل الشركاء؛

2. تشجيع الهياكل التنفيذية للمنظمة، وفقاً لاختصاصها وللإجراءات المعمول بها، للدخول في تعاون عملي مع البلدان الشريكة في جميع الأبعاد الثلاثة، مع الأخذ في الاعتبار أيضاً المؤتمرات السنوية للشركاء، من خلال توفير مشورة الخبراء وتبادل المعلومات بشأن أفضل الممارسات والخبرات بناء على طلب الشركاء على أساس قرارات منظمة الأمن والتعاون ذات الصلة عند الاقتضاء، ودعوة الشركاء لزيادة مستوى مشاركتهم في أنشطة منظمة الأمن والتعاون؛

3. وقد قرر، في سياق الشراكة، أن يقوم بزيادة الجهود المبذولة لتعزيز قواعد ومبادئ والتزامات المنظمة من خلال الاتصالات بالتنسيق مع المنظمات الإقليمية والدولية الأخرى ذات الصلة، وخاصة الأمم المتحدة لا سيما من خلال تبادل أفضل الممارسات والخبرات ومن خلال مشاريع وأنشطة مشتركة في جميع الأبعاد الثلاثة، حسب الاقتضاء؛

4. دعوة رئاسة منظمة الأمن والتعاون ومجموعات الاتصال بالإضافة إلى الأمين العام، لتعزيز وتطوير الحوار العادي رفيع المستوى مع الشركاء من أجل التعاون، بغرض تحسين التفاهم المتبادل وضمان مستوى عال من الدعم والمساعدة السياسية للشركاء من أجل التعاون، مع مراعاة احتياجاتهم وأولوياتهم؛

5. دعوة الهياكل التنفيذية للمنظمة، في إطار اختصاصها، من أجل تسهيل مشاركة واسعة النطاق من المسؤولين وممثلي المجتمع المدني للشركاء من أجل التعاون في الفاعليات المتصلة بمنظمة الأمن والتعاون، وأيضاً من خلال استخدام صندوق الشراكة حسب الاقتضاء؛

6. تحديد مهام الأمين العام، بالتشاور مع رئاسة منظمة الأمن والتعاون، مع استكشاف الخيارات الممكنة من أجل تعاون عملي يستند على النتائج مع الشركاء، بالتنسيق مع الأمم المتحدة وغيرها من

المنظمات والمؤسسات الإقليمية والدولية، ومع إعداد مقترحات، حسب الاقتضاء، لاتخاذ مزيد من الإجراءات من جانب المجلس الدائم؛

7. مطالبة المجلس الدائم بأن يبقى المسألة قيد نظره وأن ينظر في خيارات المشاركة المستقبلية مع الشركاء من أجل التعاون بناءاً على طلبهم؛

8. تشجيع الدول المشاركة والشركاء من أجل التعاون على تبادل خبراتهم والمساهمة في أنشطة منظمة الأمن والتعاون في جميع الأبعاد الثلاثة، بما في ذلك المساهمات في صندوق الشراكة، حسب الاقتضاء، من أجل تعزيز المزيد من المشاركة مع الشركاء من أجل التعاون؛

9. إعادة تأكيد انفتاحه على النظر في طلبات الإمكانات المستقبلية للشراكة من البلدان المهتمة، تمشياً مع قرار المجلس الدائم رقم 430 بتاريخ 19 يوليو 2001.